

مارسيل بوازار (1)

[1]

(.. كانت المرأة تتمتع بالاحترام والحرية في ظل الخلافة الأموية بأسبانيا , فقد كانت يومئذ تشارك مشاركة تامة في الحياة الاجتماعية والثقافية , وكان الرجل يتودد لـ(السيدة) للفوز بالحظوة لديها .. إن الشعراء المسلمين هم الذين علموا مسيحي أوروبا عبر أسبانيا احترام المرأة...) "2"

[2]

((إن الإسلام يخاطب الرجال والنساء على السواء ويعاملهم بطريقة (شبه متساوية) وتهدف الشريعة الإسلامية بشكل عام إلى غاية متميزة هي الحماية ، ويقدم التشريع للمرأة تعريفات دقيقة عما لها من حقوق ويبدى اهتماما شديدا بزمانها . فالقرآن والسنة يحضنان على معاملة المرأة بعدل ورفق وعطف , وقد أدخلوا مفهوما أشد خلقية عن الزواج , وسعيا أخيرا إلى رفع وضع المؤمنة بمنحها عددا من الطموحات القانونية . أمام القانون و الملكية الخاصة الشخصية , والإرث)) "3"

[3]

((لقد خلقت المرأة في نظر القرآن من الجوهر الذي خلق منه الرجل . وهي ليست من ضلعه , بل (نصفه الشقيق) كما يقول الحديث النبوي [النساء شقائق الرجال] المطابق كل المطابقة للتعاليم القرآنية التي تنص على أن الله قد خلق من كل شي زوجين. ولا يذكر التنزيل أن المرأة دفعت الرجل إلى ارتكاب الخطيئة الأصلية , كما يقول سفر التكوين . وهكذا فإن العقيدة الإسلامية لم تستخدم ألفاظا للتقليل من احترامها , كما فعل آباء الكنيسة الذين طالما اعتبروها (عميلة الشيطان) . بل إن القرآن يضيء آيات الكمال على امرأتين : امرأة فرعون ومر يم ابنة عمران أم المسيح [عليه السلام] "4"....)) "5"

[4]

((...ليس في التعاليم القرآنية ما يسوغ وضع المرأة الراهن في العالم الإسلامي . والجهل وحده , جهل المسلمة حقوقها بصورة خاصة , هو الذي يسوغه)) "6"

¹ - مارسيل بوازار ... M.Poizer

مفكر , وقانوني فرنسي معاصر . أولى اهتماما كبيرا لمسألة العلاقات الدولية وحقوق الإنسان وكتب عددا من الأبحاث للمؤتمرات والدوريات المعنية بهاتين المسألتين . يعتبر كتابه (إنسانية الإسلام) , الذي انبثق عن اهتمام نفسه , علامة مضيئة في مجال الدراسات الغربية للإسلام , بما تميز به من موضوعية , وعمق , وحرص على اعتماد المراجع التي لا يأسرها التحيز والهوى . فضلا عن الكتابات الإسلامية نفسها .

² - إنسانية الإسلام , ص 108

³ - نفسه , ص 109-110

⁴ - انظر سورة التحريم , الآيتين 11 و 12

⁵ - إنسانية الإسلام , ص 113

⁶ - نفسه , ص 114

[5]

((... أثبتت التعاليم القرآنية وتعاليم محمد صلى الله عليه وسلم أنها حامية حمى حقوق المرأة التي لا تكل (...))
"7"

اميل درمنغم (8)

[1]

((مما لا ريب فيه أن الإسلام رفع شأن المرأة في بلاد العرب و حسن حالها , قال عمر بن الخطاب [رضي الله عنه] ما فتئنا نعد النساء من المتاع حتى أوحى في أمرهن مبينا لهن) , وقال النبي صلى الله عليه وسلم : (أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً , وخياركم خياركم لنسائهم) اجل , إن النبي صلى الله عليه وسلم أوصى الزوجات بإطاعة أزواجهن , ولكنه أمر بالرفق بهن ونهى عن تزويج الفتيات كرها وعن أكل أموالهن بالوعيد أو عند الطلاق ولم يكن للنساء نصيب في المواريث أيام الجاهلية ... فأنزلت الآية التي تورث النساء. وفي القرآن تحريم لواد البنات , وأمر بمعاملة النساء والأيتام بالعدل , ونهى محمد صلى الله عليه وسلم عن زواج المتعة وحمل الإماء على البغاء وأباح تعدد الزوجات.. ولم يوصي الناس به , ولم يأذن فيه إلا بشرط العدل بين الزوجات فيهب لإحداهن إبرة دون الأخرى... وأباح الطلاق أيضاً مع قوله: (ابغض الحلال إلى الله تعالى الطلاق) وليس مبدأ الاقتصار على زوجة واحدة من الحقوق الطبيعية مع ذلك , ولم يفرضه كتاب العهد القديم على الآباء, وإذا كان هذا قد أصبح سنة في النصرانية فذلك لسابق انتشاره في بلاد الغرب , وذلك من غير أن يحمله رعايا نيرون إلى بلاد إبراهيم ويعقوب [عليهما السلام] ... وأيهما أفضل : تعدد الزوجات الشرعي أم تعدد الزوجات السري ؟... إن تعدد الزوجات من شأنه إلغاء البغاء والقضاء على عزوبة النساء ذات المخاطر.....)) "9"

[2]

((من المزامع الباطلة أن يقال إن المرأة في الإسلام قد جردت من نفوذها زوجة وأما كما تدم النصرانية لعددها المرأة مصدر الذنوب والآثام ولعنها إياها , فعلى الإنسان أن يطوف في الشرق ليرى أن الأدب المنزلي فيه قوي متين وان المرأة فيه لا تحسد بحكم الضرورة نساءنا ذوات الثياب القصيرة والأذرع العارية ولا تحسد عاملاتنا في المصانع وعجائزنا , ولم يكن العالم الإسلامي ليجعل الحب المنزلي والحب الروحي , ولا يجهل الإسلام ما أخذناه عنه من الفروسية المثالية والحب العذري)) "10"

7- نفسه , ص 140

8- اميل درمنغم E.Dermenghem

مستشرق فرنسي , عمل مديراً لمكتبة الجزائر , من آثاره : (حياة محمد) (باريس 1929) وهو من أدق ما صنفه مستشرق عن النبي صلى الله عليه وسلم , و (محمد والسنة الإسلامية) (باريس 1955) , ونشر عدداً من الأبحاث في المجلات الشهيرة مثل : (المجلة الأفريقية) , و (حوليات معهد الدراسات الشرقية) , و (نشرة الدراسات العربية) ... الخ

9- حياة محمد , ص 329-331

10- نفسه , ص 331

هنري دي كاستري (11)

[1]

((...أن الناس بالغوا كثيرا في مضار تعدد الزوجات عند المسلمين أن لم نقل أن ما نسبوه إليه من ذلك غير صحيح . فما تعدد الزوجات هو الذي ولد في الشرق تلك الرذائل الفاضحة , بل المعقول انه من شأنه تلطيفها , على أنني لست ادري إن كانت تلك الرذائل أكثر منها في الغرب , بل تلك وصمة ألصقت بالإسلام بواسطة السواح الذين يرون أمرا في فرد فيجعلونه عاما من غير تثبيت فيه لولا هذا التعميم السطحي لما وجدوا شيئا يملأون به مؤلفاتهم والواقع أن الرذائل الفاضحة موجودة في كل أمة ولقد يقع منها في باريس ولندن وبرلين أكثر مما يحدث في الشرق بأجمعه لأن النبي صلى الله عليه وسلم بالغ في تحريمها ولم يعدها من الذنوب الخفيفة...))¹²

[2]

((من الخطأ الفاضح والغلو الفادح قولهم أن عقد الزواج عند المسلمين عبارة عن عقد تباع فيه المرأة فتصير شيئا مملوكا لزوجها لأن ذلك العقد يخول للمرأة حقوقا أدبية وحقوقا مادية من شأنها إعلاء منزلتها في الهيئة الاجتماعية...))¹³

[3]

((لم يقتصر القرآن في التضييق على تعدد الزوجات على عددهن , بل حرم ما كان معروفا عند العرب قبله من الزواج لزم من محدد وفي ذلك شبه تحريم للطلاق لكونه لا يتأتى إلا بشروط مخصوصة...))¹⁴

[4]

((...إننا لو رجعنا إلى زمن النبي صلى الله عليه وسلم ومكان ظهوره لما وجدنا عملا يفيد النساء أكثر مما أتاه [عليه السلام] فهن مديونات لنبيهن بأمر كثيرة وفي القرآن آيات ساميات في حقوقهن وما يجب لهن على الرجال . ويرى القارىء من جميع تلك الآيات مقدار اهتمام (الإسلام) بمنع عوامل الفساد الناشئة عن التعشق بين المسلمين لكي يجعل الأزواج والآباء في راحة ونعيم .. ولقد (أصبحت) للمسلمين أخلاق مخصوصة , عملا بما جاء في القرآن أو في الحديث , وتولدت في نفوسهم ملكات الحشمة والوقار , وجاء هذا مغايرا لآداب الأمم المتمدنة اليوم على خط مستقيم ومزيلا لما عساه كان يحدث عن ميل الشرقيين إلى الشهوات لولا هذه التعاليم والفروض. والفرق بين الحشمة عند المسلم وبينها عند المسيحي كما بين السماء والأرض...))¹⁵

11- الكونت هنري دي كاستري (1850-1927) Cte.H.de castries

مقدم في الجيش الفرنسي , قضى في الشمال الأفريقي ردا من الزمن . من آثاره : (مصادر غير منشورة عن تاريخ المغرب) (1905) , (الأشراف السعديون) (1921) , (رحلة هولندي إلى المغرب) (1926) , غيرهما .

12- الإسلام : خواطر وسوانح , ص 56

13- نفسه , ص 57

14- نفسه , ص 58-89

15- نفسه , ص 57-59

ايتين دينيه (16)

[1]

((لا يتمرد الإسلام على الطبيعة التي لا تغلب , وإنما هو يساير قوانينها ويزامل أزمانها , بخلاف ما تفعل الكنيسة من مغالطة الطبيعة ومصادمتها في كثير من شؤون الحياة مثل ذلك الغرض الذي تفرضه على أبنائها الذين يتخذون الرهبنة , فهم لا يتزوجون وإنما يعيشون غرباء .
على الإسلام لا يكفيه أن يساير الطبيعة وان لا يتمرد عليها وإنما هو يدخل على قوانينها ما يجعل أكثر قبولاً وأسهل تطبيقاً في إصلاح ونظام ورضا ميسور مشكور حتى لقد سمي القرآن لذلك (بالهدى) لأنه المرشد إلى أقوم مسالك الحياة والأمثلة العديدة لا تعوزنا , ولكننا نأخذ بأشهرها وهو التساهل في سبيل تعداد الزوجات
فمما لا شك فيه أن التوحيد في الزوجة هو المثل الأعلى , ولكن ما العمل وهذا الأمر يعارض الطبيعة ويصادم الحقائق بل هو الحال الذي يستحيل تنفيذه .لم يكن للإسلام أمام الأمر الواقع , وهو دين اليسر , إلا أن يستبين اقرب أنواع العلاج فلا يحكم فيه حكماً قاطعاً ولا يأمر به أمراً باتاً)) "17"

[2]

((...هل حقيقي أن الديانة المسيحية بتقريرها الجبري لفردية الزوجة وتشديدها في تطبيق ذلك قد منعت تعدد الزوجات ؟ وهل يستطيع شخص أن يقول ذلك دون أن يأخذ منه الضحك مأخذه ؟
والإلهؤلاء مثلاً ملوك فرنسا - دع عنك الأفراد- الذين كانت لهم الزوجات المتعدداً والنساء الكثيرات وفي الوقت نفسه لهم من الكنيسة كل تعظيم وإكرام . وان تعدد الزوجات قانون طبيعي وسيبقى ما بقي العالم , لذلك فان ما فعلته المسيحية لم يأت بالغرض الذي أرادته فانعكست الآية معها وصرنا نشهد الإغراء بجميع أنواعه
إن نظرية التوحيد في الزوجة (التي) تأخذ بها المسيحية ظاهراً تنطوي تحتها سيئات متعددة ظهرت على الأخص في ثلاث نتائج واقعية شديدة الخطر جسيمة البلاء , تلك هي الدعارة , والعوانس من النساء , والأبناء غير الشرعيين . إن هذه الأمراض الاجتماعية ذات السيئات الأخلاقية لم تكن تعرف في البلاد التي طبقت فيها الشريعة الإسلامية تمام التطبيق وإنما دخلتها وانتشرت فيها بعد الاحتكاك بالمدينة الغربية)) "18"

[3]

((جاء في كتاب (الإسلام) تأليف (شمتز دوملان) "19" أنه (عندما غادر الدكتور مافروكوردانو الأستاذة سنة 1827 إلى برلين لدراسة الطب لم يكن في العاصمة العثمانية كلها بيت واحد للدعارة. كما لم يعرف فيها داء الزهري-وهو السفسل المعروف بالشرق بالمرض الافرنكي- فلما عاد الدكتور بعد أربع سنين تبدل الحال غير

16- ايتين دينيه (1861-1929) Et.Dient

تعلم في فرنسا , وقصد الجزائر , فكان يقضي في بلدة بو سعادة نصف السنة من كل عام , وأشهر إسلامه وتسمى بناصر الدين (1927) , وحج إلى بيت الله الحرام (1928) .

من أشاره : صنف معاوية سليمان بن إبراهيم (محمد في السيرة النبوية) , وله بالفرنسية (حياة العرب) , و (حياة الصحراء) , و (أشعة خاصة بنور الإسلام) , و (الشرق في نظر الغرب) , و (الحج إلى بيت الله الحرام) .

17- اشعة خاصة بنور الإسلام , ص 31

18- نفسه , ص 32-33

19- L'Islam par Schmitz du mulin page 160

الحال. وفي ذلك يقول الصدر الأعظم الكبير رشيد باشا في حسرة موجعة : إننا نرسل أبناءنا إلى أوروبا ليتعلموا المدنية الافرنكية فيعودون إلينا مرضى بالداء الافرنكى)) "20"

[4]

((... إننا نخشى أن تخرج المرأة الشرقية إلى الحياة العصرية... فينتابها الرعب لما تشهده لدى أخواتها الغربيات , اللاتي يسعين للعيش وينافس في ذلك الرجال, ومن أمثلة الشقاء والبؤس الكثيرة)) "21"

[5]

((إن تعاليم المرأة بساير كل المسابرة جميع تعاليم الدين , وقد كان في عصر ازدهار الإسلام يفاض فيضا على المسلمات , وكانت ثقافتهم حينذاك ارفع من ثقافة الأوربيات دون جدال)) "22"

ول ديورانت (23)

[1]

((رفع الإسلام من مقام المرأة في بلاد العرب... وقضى على عادة وأد البنات وسوى بين الرجل والمرأة في الإجراءات القضائية والاستقلال المالي , وجعل من حقها أن تشتغل بكل عمل حلال , وأن تحتفظ بما لها ومكاسبها , وأن ترث , وتتصرف في مالها كما تشاء , وقضى على ما اعتاده العرب في الجاهلية من انتقال النساء من الآباء إلى الأبناء فيما ينتقل لهم من متاع , وجعل نصيب الأنثى في الميراث نصف نصيب الذكر , ومنع زواجهن بغير إرادتهن (...)) "24"

[2]

((المسلم لا يرى الامتناع عن إشباع الغريزة الجنسية حال طبيعة أو مثالية , وقد كان لمعظم الصالحين من المسلمين زوجات وأبناء . وحدود الزواج أوسع في الإسلام منه في كثير من الأديان , وتفتح الشريعة الإسلامية منافذ كثيرة لإشباع الغريزة الجنسية ولهذا قل البغاء في أيام الرسول صلى الله عليه وسلم والخلفاء الراشدين رضي الله عنهم (...)) "25"

20- أشعة خاصة بنور الإسلام , ص 33

21- نفسه , ص 340-341

22- نفسه , ص 341

23- ول ديورانت W.Durant

مؤلف أمريكي معاصر , يعد كتابه (قصة الحضارة) ذو ثلاثين مجلدا , واحد من أشهر الكتب التي تؤرخ للحضارة البشرية عبر مساراتها المعقدة المتشابكة , عكف على تأليفه السنين الطوال , وأصدر جزأه الأول عام 1935 , ثم تلتها بقية الأجزاء ومن كتبه (قصة الفلسفة) .

24- قصة الحضارة , 13 | 60

25- نفسه , 13|135

[3]

((...كان مركز المرأة المسلمة يمتاز عن مركز المرأة في بعض البلاد الأوروبية من ناحية هامة , تلك هي أنها كانت حرة التصرف فيما تملك لا حق لزوجها أو لدائنيه في شيء من أملاكها)) "26"

[4]

((...كانت البنات يذهبن إلى المدارس سواء بسواء , ونبغ عدد من النساء المسلمات في الأدب والفن)) "27"

جاك ريسلر (28)

[1]

((.. لقد وضعت المرأة على قدم المساواة مع الرجال في القضايا الخاصة بالمصلحة فأصبح في استطاعتها أن ترث , وأن تورث , وأن تشتغل بمهنة مشروعة لكن مكانها الصحيح هو البيت . كما أن مهمتها الأساسية هي أن تنجب أطفالا .. وعلى ذلك رسم النبي صلى الله عليه وسلم واجبها (أيما امرأة مات زوجها , وهو راض عنها , دخلت الجنة ..) وفي الحق أن تعدد الزوجات , بتقييده الانزلاق مع الشهوات الجامحة , قد حق بهذا التشريع الإسلامي تماسك الأسرة , وفيه ما يسوغ عقوبة الزوج الزاني)) "29"

[2]

((كانت الأسرة الإسلامية ترعى دائما الطفل , وصحته , وتربيته , رعاية كبيرة . وترضع الأم هذا الطفل زمنا طويلا , وأحيانا لمدة أكثر من سنتين , وتقوم على تنشئته بحنان وتغمره بحبها واحتياجات متصلة . وإذا حدث أن أصاب الموت بعض الأسرة , وأصبحوا يتامى , فإن أقرباءهم المقربين لا يترددون في مساعدتهم وفي تربيهم (("30"

[3]

((يقوم تعليم البنات على تلقين تربية دينية قوية , وعلى تعويدهن على الصلاة , وجعلهن في وقت مبكر صالحات للأعمال المنزلية . وبعد سنوات أيضاً يعلمن قرص الشعر والفنون ...)) "31"

26- نفسه , 13|140

27- نفسه , 13|306

28- جاك . س . ريسلر J.S.Restler

باحث فرنسي معاصر , وأستاذ بالمعهد الإسلامي بباريس .

29- الحضارة العربية , ص 52

30- نفسه , ص 53

31- نفسه , ص 54

أحمد سوسه (32)

[1]

((يجب ألا يغرب عن البال أن المرأة لم تكن قد حازت حقوقاً تتمتع بها إلا بعد ظهور الإسلام لأن الإسلام هو أول من رفع قدر المرأة وأعطاهما حقها في الحياة كحق الرجل)) "33"

[2]

((لقد حرمت المسيحية الطلاق ولكن في الوقت نفسه نجد أنظمة البلاد المسيحية وقوانينها الرسمية تنص على إباحته . ان المسيحيين أنفسهم قد ضربوا بتعاليم ديانتهم عرض الحائط ووضعوا القوانين التي تنقضها من الأساس , وما كان ذلك كرها لديانتهم ولكن رغبة في وضع ما تتطلبه نفسية المجتمع البشري من نظام يضمن الاطمئنان في علاقات الجنسين ويكفل السعادة البشرية . ولو صحا المسيحيون من غفلتهم وتأملوا في الأمر لا تضح لهم بان الإسلام قد سبقهم في هذا المضمار من قبل ثلاثة عشر قرناً ..)) "34"

[3]

((من الغريب أن يصبح الطلاق اليوم عند المسلمين إلى جانب القلة ويكثر عند الغربيين الذين كانوا ينكرونه أشد الإنكار , وما فتىء يزداد مع الزمن انتشاراً مطرداً , فإنه يحصل بالولايات المتحدة الأمريكية كل سنة ما ينيف على المائتي ألف طلاق , وفي أوروبا بيت في عشرات الألوف من قضايا الطلاق وعلى الأخص في فرنسا . ولا يغيب عن الذهن أن الإسلام مع إباحته الطلاق للضرورة فإنه يعد ابغض الحلال عندنا لله , كما أنه ورد في القرآن الكريم ما يحتم الرفق بالمرأة ويفرض المحافظة على حقوقها ويقصي الرجل عن الإقدام على الطلاق ما أمكن)) "35"

Dr.A.N.Sousa

32- الدكتور أحمد نسيم سوسه

باحث مهندس من العراق , وعضو في المجمع العلمي العراقي , وواحد من ابرز المختصين بتاريخ الري في العراق , كان يهودياً فاعتنق الإسلام متأثراً بالقرآن الكريم , توفي قبل سنوات قلانل .
ترك الكثير من الدراسات في مختلف المجالات وخاصة في تاريخ الري , وفند في عدد منها ادعاءات الصهيونية العالمية من الناحية التاريخية , ومن مؤلفاته الشهيرة : (مفصل العرب واليهود في التاريخ) , و (في طريقي إلى الإسلام) الذي تحدث فيه عن سيرة حياته .

33- في طريقي إلى الإسلام , 187|1

34- نفسه , 2|30|31

35- نفسه , 2|31|32

[4]

((..كانت المرأة في ديار العرب قديما محض متاع , مجرد ذكرها أمر ممتهن . هكذا كان الوضع حينما { جاء النبي صلى الله عليه وسلم }
 فرفع مقام المرأة في آسيا من وضع المتاع الحقير إلى مرتبة الشخص المحترم الذي له الحق بالحياة حياة محترمة , كما أن له الحق في أن يملك ويرث المال)) "36"

[5]

((مما يدل على أن الإسلام هو دين ابدى قد انزل لكل وقت ومكان نجد أن عادة تعدد الزوجات لم تعد تتبع في كثير من الأنحاء الإسلامية إلا ما ندر وقل , وذلك لسبب التطور الذي طرأ في حياة معظم الجماعات بحيث جعل العسر الاقتصادي والظروف الحالية تعدد الزوجات متعذرا تطبيقه ... هذا وإذا دققنا كم هي النسبة المئوية من المؤمنين بالدين الإسلامي الذين يطبقون عادة تعدد الزوجات في الوقت الحاضر نجد فعلا إنها نسبة جد قليلة...)) "37"

لويس سيديو (38)

[1]

((إن القرآن, وهو دستور المسلمين , رفع شأن المرأة بدلا من خفضه.. فجعل حصة البنت في الميراث تعدل نصف حصة أخيها مع أن البنات كن لا يرثن في زمن الجاهلية .. "وهو" و إن جعل الرجال قوامين على النساء بين أن للمرأة حق رعاية والحماية على زوجها. وأراد ألا تكون الأيامي جزءا من ميراث رب الأسرة فأوجب أن يأخذن ما يحتجن إليه مدة سنة وان يقبض مهورهن وان ينلن نصيبا من أموال المتوفى...)) "39"

[2]

((لا شيء أدعى إلى راحة النفس من عناية محمد { صلى الله عليه وسلم } بالأولاد . فهو قد حرم "بأمر الله" عادة الواد, وشغل باله بحال اليتامى على الدوام... وكان يجد في ملاحظة صغار الأولاد أعظم لذة . ومما حدث ذات يوم أن كان محمد { صلى الله عليه وسلم } يصلي فوثب الحسين بن علي رضي الله عنهما فوق ظهره فلم يبالي بنظرات الحضور فانتظر صابرا إلى حين نزوله كما ورد . وما أطف أقوال محمد { صلى الله عليه وسلم } عن حنان الأم وحب الوالدين , وما أجمل ما في كلمته (الجنة تحت أقدام الأمهات) من تكريم الأمهات ! فيمكن أن يكتب فصل رائع من حياة محمد { صلى الله عليه وسلم } حول هذا الموضوع)) "40"

36- نفسه , 42/2

37- نفسه , 145-144/2

38- لويس سيديو (1876-1808) L.Sedillot

مستشرق فرنسي عكف عن نشر مؤلفات أبيه جان جاك سيديو الذي توفي عام 1832 قبل أن تتاح له فرصة إخراج كافة أعماله في تاريخ العلوم الإسلامية . وقد عين لويسا أمينا لمدرسة اللغات الشرقية (1831) وصنف كتابا بعنوان (خلاصة تاريخ العرب) ضلا عن (تاريخ العرب العام) , وكتب العديد من الأبحاث والدراسات في المجالات المعروفة .

39- تاريخ العرب العام , ص 110

40- نفسه , ص 111-110

[3]

((احل الطلاق في الإسلام , ولكنه جعل تابعا لبعض الشروط فيمكن الرجوع عنه عند الطيش والتهور . والطلاق , لكي يكون باتا , يجب أن يكرر ثلاث مرات والمرأة إذا ما طلقت الطلقة الثالثة لا تحل لزوجها الأول إلا بعد أن تنكح زوجا آخر فيطلقها هذا الزوج , وهذا الحكم على جانب عظيم من الحكمة لما يؤدي إليه من تقليل عدد الطلاق ولا يحق للمرأة أن تطلب الطلاق إلا عند سوء المعاملة ...)) "41"

[4]

((جزاء الزنا صارم (في الإسلام) ..ولا بد من أربعة شهود لإثباته. ولم يقصر محمد {صلى الله عليه وسلم} في منع انتشار الفجور , وله نصائح غالية بهذا الصدد وهو يأمر المؤمنين بالاحتشام , وينظم أمورهم نحو أجرائهم وأبنائهم وأبائهم وأمهاتهم , برفق أبوي ممزوج بلسان المشترع الوقور الجليل)) "42"

لورا فيشيا فاغلييري (43)

[1]

((..في ما يتصل بالزواج لا تطالب السنة الإسلامية بأكثر من حياة أمينة إنشائية يسلك فيها المرء منتصف الطريق , متذكرا الله من ناحية , ومحترما حقوق الجسد والأسرة والمجتمع وحاجاتها من ناحية ثانية)) "44"

[2]

((.. انه لم يعم الدليل حتى الآن , بأي طريقة مطلقة , على أن تعدد الزوجات هو بالضرورة شر اجتماعي وعقبة في طريق التقدم . ولكننا نؤثر ألا نناقش المسألة على هذا الصعيد . وفي استطاعتنا أيضاً أن نصر على أنه في بعض مراحل التطور الاجتماعي , عندما تنشأ أحوال خاصة بعينها , كأن يقتل عدد من الذكور ضخم إلى حد استثنائي في الحرب مثلا , يصبح تعدد الزوجات ضرورة اجتماعية والحق أن الشريعة الإسلامية التي تبدو اليوم وكأنها حافلة بضروب التساهل في هذا الموضوع إنما قيدت تعدد الزوجات بقيود معينة , وكان هذا التعدد حرا قبل الإسلام , مطلقا من كل قيد . لقد شجبت الإسلام بعض أشكال الزواج المشروط والمؤقت التي كانت في الواقع أشكالا مختلفة للتسري الشرعي (المعاشرة من غير الزواج) وفوق هذا منح الإسلام المرأة حقوقا لم تكن معروفة قط من قبل . وفي استطاعتنا , في كثير من اليسر , أن نحشر الشواهد المؤيدة لذلك)) "45"

41 - نفسه , ص 111

42 - نفسه , ص 111-112

43 - لورا فيشيا فاغلييري L.Veccia Vaglieri

باحثة إيطالية معاصرة انصرفت إلى التاريخ الإسلامي قديما وحديثا , إلى فقه العرب وآدابها .

ومن آثاره : (قواعد العربية) في جزأين (1937-1941) , و (الإسلام) (1946) , و (دفاع عن الإسلام) (1952) , والعديد من الدراسات في المجالات الاستشراقية المعروفة .

44 - دفاع عن الإسلام , ص 88

45 - نفسه , ص 97-98

[3]

((القرآن يبيح الطلاق .ومادام المجتمع الغربي قد ارتضى الطلاق أيضاً , واعترف به في الواقع كضرورة من ضرورات الحياة ,وخلع عليه في مكان تقريبا صفة شرعية كاملة ففي ميسورنا أن نغفل الدفاع عن اعتراف الإسلام به . ومع ذلك فإننا بدراستنا له , وبمقارنتنا بين عادات العرب بالجاهلية وبين الشريعة الإسلامية , نفوز بفرصة نظهر فيها أن القانون الإسلامي قد دشن في هذا المجال أيضاً إصلاحاً اجتماعياً .
فقبل عهد الرسول { صلى الله عليه وسلم } كان العرف بين العرب قد جعل الطلاق عملاً بالغ السهولة .. أما القانون الإلهي فقد سن بعض القواعد التي لا تجيز إبطال الطلاق فحسب بل التي توصى به في بعض الأحوال ..وليس للمرأة حق المطالبة بالطلاق , ولكنها قد تلتمس فسخ زواجها باللجوء إلى القاضي, وفي إمكانها أن تفوز بذلك إذا كان لديها سبب وحيه يبرره. والغرض من هذا التقييد لحق المرأة في المبادرة هو وضع حد لممارسة الطلاق , لأن الرجال يعتبرون أقل استهدفاً لاتخاذ القرارات تحت تأثير اللحظة الراهنة من النساء . وكذلك جعل تدخل القاضي ضماناً لحصول المرأة على جميع حقوقها المالية الناشئة عن إنجاز فسخ الزواج . وهذه القاعدة والقاعدة الأخرى التي تنص على انه في حال نشوب خلاف داخل الأسرة يتعين اللجوء إلى بعض الموفقين ابتغاء الوصول إلى تفاهم , تنهضان دليلاً كافياً على أن الإسلام يعتبر الطلاق عملاً جديراً باللوم و التعنيف .
والآيات { القرآنية } تقرر ذلك في صراحة بالغة... وثمة أحاديث نبوية كثيرة تحمل الفكرة نفسها...)) "46"

[4]

((اجتتابا للإغراء بسوء ودفعاً لنتائجه يتعين على المرأة المسلمة أن تتخذ حجاباً , وان تستر جسدها كله ,ماعداء تلك الأجزاء التي تعتبر حرمتها ضرورة مطلقة كالعينين والقدمين . وليس هذا ناشئاً عن قلة احترام للنساء , أو ابتغاء كبت إرادتهن , ولكن لحمايتهن من شهوات الرجال .
وهذه القاعدة العريقة في القدم , القاضية بعزل النساء عن الرجال , والحياة الأخلاقية التي نشأت عنها , قد جعلتها تجارة البغاء المنظمة مجهولة بالكلية في البلدان الشرقية , إلا حيثما كان للأجانب نفوذ أو سلطان . وإذا كان احد لا يستطيع أن ينكر قيمة هذه المكاسب فيتعين علينا أن نستنتج أن عادة الحجاب...كانت المصدر فائدة لا تثمن للمجتمع الإسلامي)) "47"

((إذا كانت المرأة قد بلغت , من وجهة النظر الاجتماعية في أوروبا , مكانة رفيعة , فان مركزها , شرعياً على الأقل , كان حتى سنوات قليلة جداً , ولا يزال في بعض البلدان , أقل استقلالاً من المرأة المسلمة في العالم الإسلامي . إن المرأة المسلمة إلى جانب تمتعها بحق الوراثة مثل إختها , ولو بنسبة صغيرة , وبحقها في أن لا تزف إلى احد إلا بموافقتها الحرة , وفي أن لا يسيء زوجها معاملتها , تتمتع أيضاً بحق الحصول على مهر من الزوج , وبحق إعالتها إياه , وتتمتع بأكمل الحرية , إذا كانت مؤهلة لذلك شرعياً , في إدارة ممتلكاتها الشخصية)) "48"

46- نفسه , ص 101- 103

47- نفسه , 103- 104

48- نفسه , ص 106

ليوبولد فايس (49)

[1]

(([إن] الشريعة الإسلامية , بمقتضى الحكمة التي تأخذ الطبيعة البشرية بعين الاعتبار الكلي دائما , لا تأخذ على عاتقها أكثر من صيانة الوظيفة الاجتماعية – البيولوجية للزواج (بما فيها طبعا العناية بالنسل أيضاً) فتسمح لرجل بان يتخذ لنفسه أكثر من زوجة واحدة ولا تسمح للمرأة بان تتخذ لنفسها أكثر من زوج واحد في الوقت نفسه , في حين أنها تترك للشريكين مسألة الزواج الروحية التي لا يمكن أن تفاس, وبالتالي تقع خارج دائرة الشريعة. فمتى كان الحب تاما كاملا فعندئذ تتعدم الرغبة عند كل منهما في الزواج ثانية ومتى كان الرجل لا يحب زوجته من كل قلبه ولا يرغب مع ذلك في فقدها , فان بإمكانه أن يتزوج بأخرى... ومهما يكن فانه لما كان الزواج في الإسلام عقدا مدنيا فحسب فان في مكنة الشريكين في الزواج أن يلجا دائما إلى الطلاق خصوصا وان الوصمة التي تلصق بالطلاق , سواء بشدة اقل أو أكثر , في المجتمعات الأخرى , معدومة في المجتمع الإسلامي)) "50"

[2]

((إن الحرية التي تمنحها الشريعة الإسلامية كلا من الرجل والمرأة على حد سواء لعقد الزواج أو حل هذا العقد , يفسر السبب الذي من اجله تعتبر هذه الشريعة الزنا من أقبح الآثام : ذلك انه تجاه هذا التسامح وهذه الحرية لا يمكن أن يكون هناك أيما عذر للوقوع في حبائل العاطفة أو الشهوة...)) "51"

[3]

((جاء النبي {صلى الله عليه وسلم} بما لم يسمع به من قبل الرجال والنساء سواء أمام الله , وان جميع الواجبات الدينية مفروضة على الرجل والمرأة على حد سواء. والحق انه ذهب إلى ابعده من ذلك فأعلن... أن المرأة شخص بملء حقها وليس لمجرد صلتها بالرجل كأم أو زوجة أو أخت أو ابنة , وأنها لذلك من حقها أن تقتني ملكا وان تتعاطى التجارة على حسابها ومسئوليتها وان تهب لنفسها لمن تشاء عن طريق الزواج)) "52"

49- ليوبولد فايس (محمد أسد) L. Weiss

مفكر , وصحفي نمساوي , أشهر إسلامه , وتسمى بمحمد أسد , وحكى في كتابه القيم (الطريق إلى مكة) تفاصيل رحلته إلى الإسلام . وقد أنشأ بمعاونة وليم بكتول , الذي اسلم هو الآخر , مجلة (الثقافة الإسلامية) , في حيدر آباد , الدكن (1927) وكتب فيها دراسات وفيرة معظمها في تصحيح أخطاء المستشرقين عن الإسلام . من أثاره : ترجم صحيح البخاري بتعليق وفهرس , وألف (أصول الفقه الإسلامي) , و (الطريق إلى مكة) , و (منهاج الإسلام في الحكم) , و (الإسلام على مفترق الطرق) .

50- الطريق إلى مكة , ص 300-301

51- نفسه , ص 301

52- نفسه , ص 306

روجيه كارودي (53)

[1]

((ان القرآن , من وجهة نظر اللاهوتية , لا يحدد بين الرجل والمرأة علاقة من التبعية المينافيزيقية : فالمرأة في القرآن توأم وشريكة للرجل لأن الله خلق البشر ككل شي {ومن كل شي خلقنا زوجين} "54" والقرآن لا يحمل المرأة المسؤولية الأولى للخطيئة)) "55"

[2]

((إذا نحن قارنا قواعد القرآن بقواعد جميع المجتمعات السابقة فإنها تسجل تقدما لا مرء فيه ولا سيما بالنسبة لأثينا ولروما حيث كانت المرأة قاصرة بصورة ثابتة)) "56"

[3]

((في القرآن تستطيع المرأة التصرف بما تملك وهو حق لم يعترف لها به في معظم التشريعات الغربية ولا سيما في فرنسا إلا في القرن التاسع عشر والعشرون . أما في الإرث فصحيح أن للأنثى نصف ما لذكر , إلا أنه بالمقابل تقع جميع الالتزامات وخاصة أعباء مساعدة أعضاء الأسرة الآخرين على عاتق الذكر . المرأة معفاة من كل ذلك . والقرآن يعطي المرأة حق طلب الطلاق وهو ما لم تحصل عليه المرأة في الغرب إلا بعد ثلاثة عشر قرنا)) "57"

53- روجيه كارودي Roger Garandy

المفكر الفرنسي المعروف , واحد كبار الزعماء الحزب الشيوعي الفرنسي , سابقا . تتميز ثقافته بالعمق والشمولية , والرغبة الجادة في البحث عن الحق مهما كان الثمن الذي يكلفه . أتيج له منذ مطلع الأربعينات أن يحتك بالفكر الإسلامي والحياة الإسلامية . وأزداد هذا الاحتكاك بمرور الوقت , و تمخض عن اهتزاز قناعاته المادية وتحوله بالتدريج إلى خط الإيمان , الأمر الذي انتهى به إلى فصله من الحزب الشيوعي الفرنسي , كما قاده في نهاية الأمر (أواخر السبعينات) إلى اعتناق الإسلام , حيث تسمى بـ (رجا كارودي) .

كتب العديد من المؤلفات منها : (حوار الحضارات) , (منعطف الاشتراكية الكبير) , (البديل) , (واقعية بلا ضفاف) , وبعد إسلامه أنجز سيرة ذاتية خصبة وعددا من المؤلفات , أبرزها : (وعود الإسلام) , فضلا عن العديد من المحاضرات التي ألقاها في أكثر من بلد .

54- سورة الذاريات , الآية 49

55- وعود الإسلام , ص 78

56- نفسه , ص 78

57- نفسه , ص 78-79

[4]

((في القرآن إقرار بتعدد الزوجات . إلا أن هذا التعدد لم يؤسسه هو , كان موجودا من قبل (وهو موجود كذلك في التوراة وفي الإنجيل), وقد فرض عليه , على العكس , حدودا مثل العدل التام بين مختلف الزوجات في الأنفاق والحبّة والمعاشرة الجنسية, وهي قواعد إذا ما جرى تطبيقها بحرفيتها تجعل تعدد الزوجات مستحيلا))
 "58"

[5]

((يحسن ألا ننسى بان جميع ألوان الرقة في الحب والشفافية فيه...على نحو ما ظهر في الغرب لدى شعراء التروبادور...وفي قصائد دانتي.. من أصول عربية إسلامية)) "59"

هاملتون كب (60)

[1]

((حين ننهي من حذف الانحرافات (الفقهية المتأخرة) وشجبها , تعود تعاليم القرآن والرسول {صلى الله عليه وسلم} الأصلية إلى الظهور في كل نقائها ورفعتها وعدالتها المتساوية إزاء الرجل والمرأة معا . عندئذ نجد أن هذه التعاليم تعود إلى المبادئ العامة وتحدد الفكرة التي تجب أن يوضع ويطبق القانون بمقتضاها أكثر من أن تعين صيغا حقوقية حاسمة. وهذه الفكرة , فيما يخص المرأة , لا يمكنها إلا أن تكون نابضة بالود الإنساني و بشعور الاحترام لشخصيتها والرغبة في محور الأضرار التي ألحقها بالمرأة سير المجتمع سيرا قاسيا وناقصا فيما مضى . وبعدها ننهي من استخلاص هذه الفكرة وهضمها, يمكننا أن نفهم التشريع الخاص بالقرآن فهما صحيحا . حالما نتوصل إلى ذلك نرى أن الموقف الإسلامي تجاه المرأة, والطريقة الإسلامية في فهم شخصيتها ونظامها الاجتماعي, وطريقة حماية التشريع الإسلامي لها , تفوق كثيرا ما هي عليه في الديانات الأخرى))
 "61"

58- نفسه , ص 80

59- نفسه , ص 79

60- سير هاملتون الكساندر روسكين جب 1895-1967 Prof . Sir .Hamilton A .R .Gibb
 يعد إمام المستشرقين الإنكليز المعاصرين , أستاذ اللغة العربية في جامعة لندن سنة 1930 , وأستاذ في جامعة أكسفورد منذ سنة 1937 , وعضو مؤسس في المجمع العلمي المصري , تفرغ للأدب العربي و حاضر بمدرسة المشرقيات بلندن .
 من آثاره : (دراسات في الآداب العصرية) (1926) , (الفتوحات الإسلامية في آسيا الوسطى و علاقتها ببلاد الصين) , (رحلات ابن بطوطة) , (اتجاهات الإسلام المعاصرة) , وهو احد محرري دائرة المعارف الإسلامية.

61- الاتجاهات الحديثة في الإسلام , ص 123

ايڤلين كوبولد (62)

[1]

((الحق أقول إن الحب عندنا وكما يفهمه الغربيون ما يزال قريبا من الغريزة الجنسية , مقصورة دائرته أو تكاد , على ما تلهمه هذه الغريزة...
فأما المناطق العليا التي يرتفع الحب المهذب إليها , إما الحب بمعناه الإنساني السامي .. الحب على انه عاطفة إنسانية سامية أساسها إنكار الذات والرقى النفسي إلى عالم الخير والجمال والحق فهذا ما لا يفكر به احد أو يتصور وجوده إنسان , وهو إلى ذلك كله موجود في الإسلام , منطوق في هذه الأخرى الإسلامية التي تجعل من الفرد عبدا يعمل لخير المجموع وفردا قصارى همه أن يعمل للإحسان والإحسان أبدا)) "63"

[2]

((لم تكن النساء (المسلمات) متأخرات عن الرجال في ميدان العلوم والمعارف فقد نشأ منهن عالمات في الفلسفة والتاريخ والأدب والشعر وكل ألوان الحياة)) "64"

[3]

((لما جاء الإسلام رد للمرأة حرياتهما , فإذا هي قسيمة الرجل لها من الحق ما له وعليها ما عليه ولا فضل له عليها إلا بما يقوم به من قوة الجلد وبسطة اليد , واتساع الحيلة , فيلي رياستها فهو لذلك وأنها يحوطها بقوته ويذود عنها بدمه وينفق عليها من كسب يده , فأما فيما سوى ذلك فهما في لسراء والبأساء على السواء. ذلك ما أجمله الله بقوله تعالى : {ولهن مثل الذي عليهن بالمعروف وللرجال عليهن درجة} "65" وهذه الدرجة هي الرعاية والحيطة لا يتجاوزها إلى قهر النفس وجحود الحق , وكما قرن الله سبحانه بينهما في شؤون الحياة , قرن بينهما في حسن التوبة وادخار الأجر وارتقاء الدرجات العليا في الدنيا والآخرة . وإذا احتمل الرجل مشقات الحياة , ومتاعب العمل وتناثر أوصاله , وتهدم جسمه في سبيل معاشه ومعاش زوجته فليس ذلك بزائد مثقال حبة عن المرأة إذا وفّت لبيتها وأخلصت لزوجها وأحسنّت القيام في شأن دارها)) "66"

[4]

((كتبت اللادي ماري مونتكاد , زوجة السفير الإنكليزي في تركيا إلى شقيقتها تقول : (يزعمون أن المرأة المسلمة في استعباد وحجر معيب, وهو ما أود تكذيبه فان مؤلفي الروايات في أوروبا لا يحاولون الحقيقة ولا يسعون للبحث عنها , ولولا أنني في تركيا , وأنتي اجتمعت إلى النساء المسلمات ما كان إلى ذلك سبيل , وإني

Lady E. Cobold

62- اللادي ايڤلين كوبولد

نبيلة إنكليزية , اعتنقت الإسلام وزارت الحجاز , وحجت إلى بيت الله , وكتبت مذكراتها عن رحلتها تلك في كتاب لها بعنوان : (الحج إلى مكة) (لندن 1934) والذي ترجم إلى العربية بعنوان : (البحث عن الله) .

63- البحث عن الله , ص 28

64- نفسه , ص 51

65- سورة البقرة , الآية 228

66- البحث عن الله , ص 81-82

استمع إلى أخبارهم وحوادثهم وطرق معيشتهم من سبل شتى , لذهبت اصدق ما يكتب هؤلاء الكتاب, ولكن ما رأيته يكذب كل التكذيب أخبارهم , ولا أبالغ إذا قررت لك إن المرأة المسلمة وكما رأيته في الأستانة أكثر حرية من زميلاتها في أوروبا ولعلها المرأة الوحيدة التي لا تعنى بغير حياتها البيئية , ثم إنهن يعشن في مقصورات جميلات ويستقبلن من يرد من الناس" ⁶⁷

[5]

((إن جهل النساء في الإسلام أمر لا يتفق وأوامر الرسول الكريم {صلى الله عليه وسلم} فقد أمر رسول الله النساء بطلب العلم وحظر الإسلام الجهل على المؤمنين به وشدد في ذلك بما لا يدعو مجالاً للشبهة والتأويل)) ⁶⁸

عبدالله كويليام (69)

[1]

((إن زعماء النصرانية أبدلوا دين المسيح عليه السلام بما كانت ترمي إليه أهواؤهم وأوجدوا عقائد أخرى من تلقاء ذاتهم وتظاهروا في مقاومه الشهوات البشرية بالرهينة والعزوبية 00 واتخذوها ستارا للفسق ولأعمالهم التضليلية حتى ضل الناس وأشركوا بالواحد القهار واتخذوا لفيفا من هؤلاء القديسين والرهبان أربابا من دون الله فلما جاء الإسلام استأصل شأفة هذه الخزعبلات وقضى على جميع الأباطيل والترهات وأقيمت الحجة الثابتة على استهجان العزوبية واعتبار الزواج كدليل للتقوى الحقيقة وانه من أوليات القواعد الدينية إذ فيه بيان قدره الخالق ووحدانيته وجلاله 0000 فالإسلام هو الذي حض على الزواج وأبطال الرهينة 0000)) ⁷⁰

[2]

((أما تعدد الزوجات فان موسى عليه السلام لم يحرمها وداود عليه السلام أتاها وقال بها ولم تحرم في العهد الجديد (أي الإنجيل) 00 إلا من عهد غير بعيد 0 ولقد أوقف محمد {صلى الله عليه وسلم} الغلو فيها عند حد معلوم 0 وعلى كل حال فأين مسألة تعدد الزوجات أمر شاذ كثيرا عن الدستور المعمول به في البلاد الإسلامية المتقدمة .. وهو بكل ما قيل فيه من القول الهراء لا يخلو من الفائدة فقد ساعد على حفظ حياة المرأة وأوجد لها في الشريعة حسن المساعدة . وتعدد الزوجات في البلاد الإسلامية اقل إثما واخف ضررا من الخبائث التي ترتكبها الأمم المسيحية تحت ستار المدينة . فلنخرج الخشبة التي في أعيننا أولا ومن ثم نتقدم لإخراج القذى من أعين غيرنا)) ⁷¹

⁶⁷ - نفسه , ص 85

⁶⁸ - نفسه , ص 86

⁶⁹ - عبدالله كويليام Kwelem

مفكر إنكليزي , ولد سنة 1856 , واسلم سنة 1887 , وتلقب باسم : (الشيخ عبدالله كويليام) .
ومن آثاره : (العقيدة الإسلامية) (1889) , و (أحسن الأجوبة) .

⁷⁰ - العقيدة الإسلامية , ص 19 , (كان اسحق تيلر في خطبة له بمؤتمر الكنسية الإنكليزية بتاريخ 7 أكتوبر سنة 1887 , نشرت بجريدة التايمز في اليوم التالي)

⁷¹ - نفسه , ص 22-23

[3]

((جاء في القرآن (فان خفتم ألا تعدلوا فواحدة) . فيما يتعلق بمسألة تعدد الزوجات التي تنتقدون فيها على المسلمين ظلما وعدوانا . إذ لا شك في أنكم تجهلون عدل النبي صلى الله عليه وسلم بين أزواجه {رضوان الله عليهن} "72" وحيه فيهن حبا مساويا مما علم المسلمون الانتماء والأنصاف بينهن . على أن القرآن لم يأمر بتعدد الزوجات بل جاء بالحظر مع الوعيد لمن لا يعدل في الآية المتقدمة, ولذلك ترى اليوم جميع المسلمين منهم القليل لا يتزوجون إلا امرأة واحدة خوف الوقوع تحت طائلة ما جاء من الإنذار في القرآن المجيد . وإذا سلمنا على العموم بان عدم تعدد الزوجات أوفق للمعاشرة الدنيوية من تكررهن , فلا نسلم بالاعتراف بذلك على الوجه المتعارف اليوم بأوروبا من حصر الزواج في امرأة واحدة إذعانا للقانون واتخاذ عدة أزواج أخرى [غير شرعيات] من وراء الجدار....)) "73"

[4]

((...ورد في القرآن نصوص كثيرة تثبت أن النساء لا يعاقبن في الدار الآخرة فقط على ما أتبن من سيء الأعمال بل كذلك يجازين خير الجزاء على ما يعلنه من طيب أعمالهن بمثل ما يكون للرجال. وعلى ذلك نرى أن الله [سبحانه] لا تمييز عنده في الإسلام بين الأجناس)) "74"

روم لاندو (75)

[1]

((يوم كانت النسوة يعتبرن, في العالم الغربي , مجرد متاع من الأمتعة , ويوم كان القوم هناك في ريب جدي من أن لهن أرواحا , كان الشرع الإسلامي قد منحهن حق التملك. وتلقت الأرامل نصيبا من ميراث أزواجهن , ولكن البنات كان عليهن أن يقتعن بنصف حصة الذكر ..إلا أن علينا أن لا ننسى أن الأبناء الذكور وحدهم كانوا, حتى فترة حديثة نسبيا , ينالون في الديار الغربية حصة من الإرث)) "76"

72- سورة النساء و الآية 3

73- نفسه , ص 38 – 39 عن (لوازون في خطبة ألقاها بتونس , ونشرت في جريدة الحاضرة التي تصدر في تونس بتاريخ 3

ديسمبر سنة 1895

74- نفسه , ص 143

75- روم لاندو R.Landau.

نحات وناقد فني إنكليزي , زار زعماء الدين في الشرق الأدنى (1937) , وحاضر في عدد من جامعات الولايات المتحدة (1952-1957) , أستاذ الدراسات الإسلامية وشمال أفريقيا في المجمع الأمريكي للدراسات الآسيوية في سان فرانسيسكو (1953).

من آثاره : (الله ومغامراتي) (1935) , (بحث عن الغد) (1938) , (سلم الرسل) (1939) , (دعوة إلى المغرب) (1950) , (سلطان المغرب) (1951) , (فرنسا والعرب) (1953) , (الفن العربي) (1955) وغيرها

76- الإسلام و العرب , ص 203

لايتنر (77)

[1]

((.. إن الزواج عند المسلمين يجل عما رماهم به كتاب النصارى . والقول بأنه لا يوجد حد للزواج والطلاق عند المسلمين فغير صحيح , والطلاق عندهم ليس هو بالأمر الهين , فعدا عن وجود المحكمين فعلى الرجل أن يدفع صداقها المسمى عند إجراء العقد وهذا غالبا يكون فوق ما يقدر زوجها على إيفائه بسهولة , فمركز المرأة بالإسلام قوي مؤمن من الطلاق . إن النصارى والبوذيين يرون الزواج أمرا روحيا ومع ذلك نرى عقدة النكاح محترمة عند المسلمين أكثر مما هي محترمة في البلاد المسيحية... ويسوءني أن اذكر ما ليس لي مناص من ذكره وهو أنني سكنت بين المسلمين أربعاً وخمسين عاما ابتداءها سنة 1848 فمع وجود التساهل في أمر الطلاق عندهم وعسره عند النصارى , فقد وقع حوادث طلاق عند النصارى أكثر مما وقع عند المسلمين بكثير . وإني أقول الحق بأن الشفقة والإحسان عند المسلمين نحو عيالهم والغرباء والمسنين والعلماء لمثال
مجد يجب على النصارى أن يتقنوا به)) "78"

[2]

((أما تعدد الزوجات..فانا بقطع النظر عن منافع الحقيقة , لأنه يقلل النساء الأماكن التي هن فيه أكثر من الرجال , وبقطع النظر عن انه يقلل وجود لمومسات وأضرارهن , ويمنع مواليد الزنا , فلا يمكننا أن ننكر بان أكثر المسلمين ذو زوجة واحدة والسبب في ذلك هو تعليم دين الإسلام لقد أتى محمد [صلى الله عليه وسلم] بين أمة تعد ولادة الأنثى شرا عظيم عليهم وهكذا كانوا يئذونها , ولم يكن للرجال حد يقفون عنده من جهة الزواج وكانوا يعدون النساء من جملة المتاع ويرثونها من بعد موت بعلاها . فجعل [صلى الله عليه وسلم] لهذه الحالة حدا فلا يقدر الرجل أن يتزوج بأكثر من أربع نساء بشرط المساواة بينهن في كل شي , حتى بالمحبة والوداد , فان لم يكن قادرا على كل ذلك فلا يباح له بان يتزوج غير واحدة .ومن يتدبر شريعته يرى انه قد حض على الزواج بامرأة واحدة , ولقد رفع مقام المرأة ورقاها رقيا عظيما , فإنها بعد ما كانت تعد كمتاع مملوك صارت مالكة , وحكمها مؤيد وحقوقها محفوظة)) "79"

[3]

((أما بخصوص الرهبانية فليس لها وجود في الإسلام , وتكاد لا ترى امرأة غير متزوجة , وقصاص الزنا متساوٍ فيه الرجل والمرأة...والشريعة الإسلامية لا تسمح بإهانة أولاد المملوكة , وهم يرثون أبناءهم مع أولاد السيدة...وليس في الإسلام محلات للفاجرات ولا قانون يبيح انتشار المومسات . ومسامرات المسلمين العمومية خير مما هي في أوروبا . ومسامرات شبان المسلمين في المدارس خير واطهر من مسامرات شباننا.. والحق أولى أن يقال فان كثيرا من كلام شبان الإنكليز لو قاله احد في بلاد المسلمين لنال قائله القصاص الصارم . وللمرأة المسلمة مركز شرعي خير من مركز المرأة الإنكليزية بكثير....)) "80"

77- لايتنر Lightner

باحث انكليزي , حصل على أكثر من شهادة دكتوراه في الشريعة والفلسفة واللاهوت , وزار الأستانة عام 1854, كما طوف بعدد من البلاد الإسلامية والتقى برجالها وعلمائها .

78- دين الإسلام , ص 10 - 11

79- نفسه , ص 11

80- نفسه , ص 14-15

كوستاف لوبون (81)

[1]

((تعد مبادئ المواريث التي نص عليها القرآن بالغة العدد والأنصاف..ويظهر من مقابلتي بينها وبين والحقوق الفرنسية والإنكليزية أن الشريعة الإسلامية منحت الزوجات , اللاتي يزعم أن المسلمين لا يعاشروهن المعروف , حقوقا في المواريث لا تجد مثلها في قوانيننا)) "82"

[2]

((لم يقتصر الإسلام على إقرار مبدأ تعدد الزوجات الذي كان موجودا قبل ظهوره , بل كان ذا تأثير عظيم في حال المرأة في الشرق , والإسلام قد رفع حال المرأة الاجتماعي وشأنها رفعا عظيما بدلا من خفضهما خلافا للمزاعم المكررة على غير هدى , والقرآن قد منح المرأة حقوقا إرثية أحسن مما في أكثر قوانيننا الأوربية..أجل أباح القرآن الطلاق كما أباحت قوانين أوربة التي قالت به , ولكنه اشترط أن يكون (للمطلقات متاع بالمعروف) "83"...وأحسن طريق لإدراك تأثير الإسلام في أحوال النساء في الشرق هو أن نبحت في حالهن قبل القرآن وبعده)) "84"

[3]

((إذا أردنا أن نعلم درجة تأثير القرآن في أمر النساء وجب علينا أن ننظر إليهن أيام ازدهار حضارة العرب , وقد ظهر مما قصه المؤرخون انه كان لهن من الشأن ما اتفق لأخواتهن حديثا في أوربة..إن الأوربيين اخذوا عن العرب مبادئ الفروسية وما اقتضته من احترام المرأة . فالإسلام , إذن , لا النصرانية , هو الذي رفع المرأة من الدرك الأسفل الذي كانت فيه , وذلك خلافا للاعتقاد الشائع . وإذا نظرت إلى نصارى الدور الأول من القرون الوسطى رأيتهم لم يحملوا شيئا من الحرمة للنساء , وإذا تصفحت كتب التاريخ ذلك الزمن وجدت ما يزيل كل شك في هذا الأمر , وعلمت أن رجال عصر الإقطاع كانوا غلاظا نحو النساء قبل أن يتعلم النصارى من العرب أمر معاملتهن بالحسنى)) "85"

Dr.G.Lebon

81 - كوستاف لوبون

ولد عام 1841 م , وهو طبيب , ومؤرخ فرنسي , عني بالحضارة الشرقية .
من آثاره : (حضارة العرب) (باريس 1884) , (الحضارة المصرية) , و (حضارة العرب في الأندلس) .

82 - حضارة العرب , ص 389

83 - سورة البقرة , الآية 241

84 - حضارة العرب , ص 401

85 - نفسه , ص 403

[4]

((إن حالة [النساء المسلمات] الحاضرة أفضل من حالة أخواتهن في أوربة حتى عند الترك .. وأن نقصان شأنهن حدث خلافا للقرآن , لا بسبب القرآن على كل حال .. إن الإسلام , الذي رفع المرأة كثيرا , بعيد من خفضها , ولم تكن أول من دافع عن هذا الرأي , فقد سبقنا إليه { كثيرون } ..))⁸⁶

((إن تعدد الزوجات المشروع عند الشرقيين أحسن من تعدد الزوجات الريائي عند الأوروبيين , وما يتبعه من مواكب أولاد غير شرعيين))⁸⁷

[5]

((إن النساء المسلمات قد أخرجن في الدهر الغابر من المشهورات العالمات بقدر تخرج مدارس الإناث في الغرب اليوم))⁸⁸

نظمي لوقا (89)

[1]

((المرأة في الإسلام إنسان له حقوق الإنسان وكل تكاليفه العقلية والروحية فهي في ذلك صنو الرجل تقع عليها أعباء الأمانة التي تقع عليه , أمانة العقيدة والإيمان وتزكية النفس .. وقد نجد هذا اليوم من بدائه الأمور . ولكنه لم يكن كذلك في العالم القديم , في كثير من الأمم حيث كانت المرأة تباع أحيانا كثيرة كما تباع السلعة .. وكانت في كثير من الأحيان منقوصة الأهلية لا تمارس التصرفات المالية والقانونية إلا عن طريق وليها الشرعي أو بموافقته , بل لم تكن تملك تزويج نفسها على الخصوص , وإنما الأمر في ذلك لوليها يجريه على هواه . وأكثر من هذا , كانت قبائل العرب في الجاهلية تند البنات كراهة لهن وازدراء لشأنهن , ومن لم يئدهن كان يضيق بهن ضيقا شديدا..))⁹⁰

[2]

((في سور القرآن أشار إلى المساواة عند الله بين الذكر والأنثى بغير تفريق في التكليف أو الجزاء , وإشارة صريحة مساواة المرأة والرجل في ثمرات الأعمال و الجهود .. وفي بعض الأمم القديمة , والحديثة , كانت المرأة تحرم غالبا من الميراث , فأبى الإسلام هذا الغبن الفاحش....))⁹¹

⁸⁶ - نفسه , ص 404-405

⁸⁷ - روح السياسة , عن (محمد كرد على : الإسلام والحضارة العربية , 1\83)

⁸⁸ - نفسه , 1\83

⁸⁹ - د . نظمي لوقا Dr. N.Luka

⁸⁹ - مسيحي من مصر . يتميز بنظرته الموضوعية وإخلاصه العميق للحق . ورغم إلحاح أبويه على تنشئته على المسيحية منذ كان صبيا , فإنه كثيرا ما كان يحضر مجالس الشيوخ المسلمين ويستمتع بشغف إلى كتاب الله وسيرة رسوله عليه السلام . بل أنه حفظ القرآن الكريم ولم يتجاوز العاشرة من عمره . ألف عددا من الكتب أبرزها (محمد الرسالة والرسول) , و (محمد في حياته الخاصة) .

⁹⁰ - محمد الرسالة والرسول , ص 95-96

⁹¹ - نفسه , ص 96

[3]

((ليس الإسلام- على حقيقته- عقيدة رجعية تفرق بين الجنسين في القيمة . بل إن المرأة في موازينه تقف مع الرجل على قدم المساواة . لا يفضلها إلا بفضل , ولا يحبس عنها التفضيل إن حصل لها ذلك الفضل بعينه في غير مطل أو مرء وما من امرأة سوية تستغني عن كنف الرجل بحكم فطرتها الجسدية والنفسية على كل حال . وذلك حسب عقيدة لتكون صالحة لكل طور اجتماعي على تعاقب الأطوار والعصور , على سنة العدل التي لم يجد لها عصرنا اسما أوفق من (تكافؤ الفرص) , الذي يلغي كل التفريق , ويسقط كل حجة , ويقضي على كل تمييز إلا بامتياز ثابت صحيح))⁹² "

[4]

((العلاقة الزوجية في الإسلام} ليست مسافة حيوانية بين ذكر وأنثى , على إطلاق بواعث الرغبة والاشتهاء الغريزي بين جنسي النوع البشري لغير هذا قامت كوابح الآداب وضوابط الشرائع والعقائد(ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجا لتسكنوا إليها وجعل بينكم مودة ورحمة) "93" . هكذا جاء في سورة الروم , واني لأرى في قوله (من أنفسكم) لمسة تمس شغاف القلب وتذكر بما في الزواج من قربى تجعل الزوجة قطعة من النفس ثم أردف ذلك بالسكن , وما اقرب السكن في هذا الباب من سكنية النفس لا من مساكنة الأجساد! بدليل ما أردف بذلك من المودة والرحمة ..وتلك عليا مناعم المعاشرة الإنسانية , بما فيها من غلبة الروح على نزوات الأجساد ودفعات الرغبة العمياء . فالزواج مطلب نفسي وروحي عند الإنسان , وليس مطلبا شهويا جسديا وان كان له أساس جسدي..))⁹⁴ "

[5]

((كان لابد من إصلاح ما بين الإنسان ونفسه التي بين جنبيه بعقيدة موفقة بين الدين والدنيا , وقد نهض بهذا الإسلام , وكانت سنته في الزواج كفاء خطته في جوانب الهداية البشرية الفطرية , لتحرير البشر من الذعر والخزي وعقدة الإثم الشوهاء التي كبلته ولم تزل تكبل الكثيرين عن انطلاقة الحياة وسوء الفطرة))

⁹² - نفسه , ص 100-101
⁹³ - سورة الروم , الآية 21
⁹⁴ - نفسه و ص 115-116

مارش (95)

[1]

((.. على فرض وجود بعض القيود على المرأة المسلمة في ظل الإسلام , فإن هذه القيود ليست إلا ضمانات لمصلحة المرأة المسلمة نفسها , ولخير الأسرة , والحفاظ عليها متماسكة قوية , وأخيرا فهي لخير المجتمع الإسلامي بشكل عام)) "3"

[2]

((لقد لاحظت أن المشكلات (العائلية التي يعاني منها الغرب) لا وجود لها بين الأسرة المسلمة التي تنعم بالسلام والهناء وكذلك الحب فلا الزوج ولا زوجته في ظل الإسلام يعرفان شينا عن موعد العشاق ومودة الصديقات السائدين هذه الأيام في الأقطار غير الإسلامية . لقد أحببت هذا الجانب من الحياة الإسلامية حبا كثيرا , لأنه يمنح الزوج والزوجة والأبناء ما لا بد لهم عنه من حب وإخلاص وسلام يعمر حياتهم . وليس ذلك فحسب بل بفضل هذا الإخلاص في العلاقات الزوجية بين المسلمين , هم واثقون أن أبناءهم حقا من صلبهم غير دخلاء عليهم . وهذا مفقود في المجتمعات الأخرى)) "96"

ماكلوسكي (97)

[1]

((..في ظل الإسلام استعادت المرأة حريتها واكتسبت مكانة مرموقة . فالإسلام يعتبر النساء شقائق مساوين للرجال , وكلاهما يكمل الآخر)) "98"

[2]

((لقد دعا الإسلام إلى تعاليم المرأة , وتزويدها بالعلم والثقافة لأنها بمثابة مدرسة لأطفالها . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (طلب العلم فريضة على كل مسلم ومسلمة) . لقد منح الإسلام المرأة حق التملك والحرية التصرف فيما تملك . وفي الوقت الذي نرى فيه ان المرأة في أوروبا كانت محرومة من جميع هذه الحقوق إلى عهد قريب جدا, نجد أن الإسلام منح المرأة بالإضافة إلى ما تقدم حق إبرام العقود للزواج . والمهر في نظر الإسلام هو حق شخصي للمرأة . والمرأة في الإسلام تتمتع بحرية الفكر والتعبير ...)) "99"

S . J . Marsh

95- سالي جان مارش : لوى جان مارش

ولدت في واشنطن عام 1954 في عائلة بروتستانتية . حصلت على درجة الماجستير في العلوم السياسية من واشنطن , كما تفرغت لدراسة اللغة العربية بجامعة الكويت . قرأت كثيرا في معظم الأديان المعروفة في الغرب فلم يقبل عقلها أي واحد منها فلما التقت بالإسلام (أحست منذ البداية أنها تؤمن بكافة تعاليمه بحكم فطرتها التي فطر الله عليها) فانتتمت إليه .

96- نفسه , 47-46\8

Muna A.Maclosky

97- منى عبدالله ماكلوسكي

ألمانية , تعمل قنصلا لبلادها , ألمانيا الاتحادية , في بنغلاديش , اهدت إلى الإسلام في مطلع عام 1976 , على يد شيخ الجامع الأزهر لدكتور عبدالحليم محمود -رحمة الله - وشعرت يومها (وكأنها ولدت من جديد) .

98- رجال ونساء اسلموا , 62\9

99- نفسه , 63-62\9

[3]

((... إن المرأة المسلمة معززة مكرمة في كافة نواحي الحياة , ولكنها اليوم مخدوعة مع الأسف ببريق الحضارة الغربية الزائف . ومع ذلك فسوف كتشف يوماً ما كم هي مضللة في ذلك , بعد أن تعرف الحقيقة)) "100"

[4]

((إن الإسلام يحضنا على القيام بالعمل المثمر , شريطة أن نلتزم نحن النساء بالحشمة في لباسنا وان نستتر جمال أجسادنا . وعلينا أن نكون جادين في حديثنا . وهكذا فالإسلام لا يمنع المرأة من ممارسة اي عمل شريف يناسب طبيعتها . إلا أن أقدس واجب على المرأة هو واجبه الطبيعي في خدمة أسرتها والعناية بأعضائها لأن جزاءها على هذا يعادل اجر المقاتلين في سبيل الله , والمرأة المسلمة مازالت تقوم بهذه الواجبات بكل اعتزاز)) "101"

[5]

((أن نشاطات المرأة المسلمة قد تمتد أحيانا خارج المنزل , فبعض النساء المسلمات كن يقمن بمسؤوليات عامة ..في الحرب والتجارة . ولكن ذلك كله كان في إطار الخلق الكريم)) "102"

روز ماري هاو (103)

[1]

((الحجاب شيء أساسي في الدين الإسلامي لأن الدين ممارسة عملية أيضاً , والدين الإسلامي حدد لنا كل شيء . كاللباس والعلاقة بين الرجل والمرأة والحجاب يحافظ على كرامة المرأة ويحميها من نظرات الشهوة , ويحافظ على كرامة المجتمع ويكف الفتنة بين أفرادها . لذلك فهو يحمي الجنسين من الانحراف . وأنا أؤمن أن السترة ليست في الحجاب فحسب , بل يجب أن تكون العفة داخلية أيضاً , وان تتحجب النفس عن كل ما هو سوء)) "104"

100 - نفسه , 63\9

101 - نفسه , 63\9-64

102 - نفسه , 64\9

103 - روز ماري : مريم هاو

R . Mary Howe

صحفية إنكليزية , نشأت في عائلة نصرانية متدينة , ولكنها مع بلوغها مرحلة الوعي بدأت تفقد قناعاتها الدينية السابقة وتتطلع إلى دين يمنحها الجواب المقبول . وفي عام 1977 أعلنت إسلامها , وهي تعمل الآن في صحيفة (الاراب تايمز) اليومية الكويتية التي تصدر بالإنكليزية .

104 - رجال ونساء اسلموا , 8\ 25-26

[2]

((إن الإسلام قد كرم المرأة وأعطاه حقوقها كإنسانة , وكامرأة , وعلى عكس ما يظن الناس من أن المرأة الغربية حصلت على حقوقها ... فالمرأة الغربية لا تستطيع مثلا أن تمارس إنسانيتها الكاملة وحقوقها مثل المرأة المسلمة . فقد أصبح واجبا على المرأة في الغرب أن تعمل خارج بيتها لكسب العيش . أما المرأة المسلمة فلها حق الاختيار , ومن حقها ان يقوم الرجل بكسب القوت لها ولبقية أفراد الأسرة . فحين جعل الله سبحانه وتعالى للرجال القوامة على النساء كان المقصود هنا أن على الرجل أن يعمل ليكسب قوته وقوت عائلته . فالمرأة في الإسلام لها دور أهم واكبر مجرد الوظيفة , وهو الإنجاب وتربية الأبناء , ومع ذلك فقد أعطى الإسلام للمرأة الحق في العمل إذا رغبت هي في ذلك , وإذا اقتضت ظروفها ذلك)) "105"

[3]

((... أنا افهم أن الإسلام يعتبر الزوج اقرب صديق لزوجته , إذ تكن له كل ما في نفسها , لأن الزواج في الإسلام علاقة حميمة مبنية على شريعة الله لا تضاهيها العلاقات العادية الأخرى (...)) "106"

زيغريد هونكه (107)

[1]

((إن احترام العرب لعالم النساء واهتمامهم به ليظهر ان بوضوح عندما نرى أنهم خصوه بفيض من العطور وبأنواع الزينة , التي وان لم تكن غير مجهولة قبلهم , إلا أنها فاحت بثروة الشرق العظيمة الزكية , وبالأساليب الفائقة في تحضيرها . كذلك فإن العثنون الذي كان يزين الوجوه الحليقة , منذ حملات الصليبيين , على طريقة النبي محمد صلى الله عليه وسلم قد أصبح نموذجا يقلده الرجال)) "108"

[2]

((.. قاوم العرب كل التيارات المعادية (للمرأة) واستطاعوا القضاء على هذا العداء للمرأة والطبيعة , وجعلوا من منهجهم مثلا احتذاه الغرب ولا يملك الآن منه فكاك , وأصبح الاستمتاع بالجمال جزءا من حياة الأوروبيين شاءوا أم أبوا)) "109"

105- نفسه , 28\8

106- نفسه , 29\8

107- دكتورة زيغريد هونكه

Dr.Sigrid Hunke

مستشركة ألمانية معاصرة , وهي زوجة الدكتور شولتزا , المستشرق الألماني المعروف الذي تعمق في دراسة آداب العرب والإطلاع على آثارهم ومآثرهم . وقد قضت هونكه مع زوجها عامين اثنين في مراكش , كما قامت بعدد من الزيارات للبلدان العربية دراسة فاحصة .

من آثارها : (اثر الأدب العربي في الآداب الأوروبية) وهو أطروحة تقدمت بها لنيل الدكتوراه من جامعة برلين , و (الرجل والمرأة) وهو يتناول جانباً من الحضارة الإسلامية (1955) , و (شمس الله تسطع على الغرب) الذي ترجم بعنوان : (شمس العرب تسطع على الغرب) , وهو ثمرة سنين طويلة من البحث والدراسة .

108- شمس العرب تسطع على العرب , ص 53

109- نفسه , ص 468

[3]

((..ظلت المرأة في الإسلام تحتل مكانة أعلى وأرفع مما احتلتها في الجاهلية . ألم تكن خديجة (رضي الله عنها) زوجة النبي صلى الله عليه وسلم الأولى , التي عاش معها أربعة وعشرين عاما , أرملة لها شخصيتها ومالها ومكانتها الرفيعة في مجتمعا؟ لقد كانت نموذجا لشريفات العرب , أجاز لها الرسول صلى الله عليه وسلم أن تستزيد من العلم والمعرفة كالرجال تماما ; وسار الركب وشاهد الناس سيدات يدرسن القانون والشرع ويلقن المحاضرات في المساجد ويفسرن أحكام الدين . فكانت السيد تنتهي دراستها على يد كبار العلماء , ثم تنال منهم تصريحا لتدريس هي بنفسها ما تعلمته , فتصبح الأستاذة الشيخة . كما لمعت من بينهن أدبيات وشاعرات , والناس لا ترى في ذلك غضاضة أو خروجا على التقاليد))¹¹⁰ "

[4]

((إن النساء في صدر الإسلام لم يكن مظلومات أو مقيدات , ولكن هل دام هذا طويلا ؟ لقد هبت على القصور العباسيين رياح جديدة قدمت من الشمال فغيرت الأوضاع , وقدم الحريم من الجاريات الفارسيات واليونانيات .. وكان ان حرمت المرأة العربية من مكانتها الرفيعة في المجتمع وقيدت حرياتنا حين سيطرت على المجتمع العادات الفارسية القديمة . والإسلام برى من كل ما حدث , والرسول صلى الله عليه وسلم لم يأمر قط بحجب النساء عن المجتمع . لقد أمر المؤمنين من الرجال والنساء على حد سواء , بأن يعضوا الطرف وأن يحافظوا على أعراضهم وأمر النساء ألا يظهرن من أجسادهن إلا ما لا بد من ظهوره , وألا يظهرن محاسن أجسادهن إلا في حضرة أزواجهن))¹¹¹ "

[5]

((الإسلام قدس الزواج وطالب بالعدل بين الزوجين أو الثلاث أو الأربع في المعاملة .(فان خفتم ألا تعدلوا فواحدة) ¹¹² . أليس هذا نسا صريحا يطلب فيه من المؤمنين ألا يتزوجوا بأكثر من واحدة إلا إذا كان في استطاعتهم تحري العدل بين النساء ؟ والمشكلة لم تكن اقتصادية فحسب , فمؤرخو العرب يذكرون إن العربي الأصيل المؤمن لم يكن يتخذ إلا زوجة واحدة يبقى مخلصا لها وتبقى هي مخلصا له حتى يفرق بينهما الموت))¹¹³ "

110 - نفسه , ص 470

111 - نفسه , ص 470-471

112 - سورة النساء , الآية 3

113 - شمس الهرب تسطع على العرب , ص 472

مونتجومري وات (114)

[1]

((إن الفكرة الرائدة في القرآن , هي انه إذا تبنى المسلمون تعدد الزوجات , فان جميع الفتيات اللواتي هن في سن الزواج يمكنهن الزواج بصورة حسنة))¹¹⁵ "

[2]

((..كان (تعدد الزوجات) عادة غريبة على تفكير أهل المدينة . وقد عالج هذا التغيير المساويء التي نتجت عن ازدياد النزعة الفردية . إذ أن تعدد الزوجات يسمح للنساء الكثيرات بالزواج الشريف , كما يضع حدا لاضطهاد الأراامل اللواتي تحت الوصاية , كما يخفف من إغراء الزواج المؤقت الذي يسمح به مجتمع عربي ذو عوائد أمية . ويجب اعتبار هذا الإصلاح , بالنظر لبعض العادات السائدة آنذاك , تقدما مهما في تنظيم المجتمع))¹¹⁶ "

[3]

((لقد قام محمد صلى الله عليه وسلم في ميدان الزواج والعلاقات العائلية , بتنظيم عميق واسع للبناء الاجتماعي . وقد وجدت قبله نزعات جديدة فردية , ولكن أثرها كان هداما أكثر منه بناء . وكان عمل محمد صلى الله عليه وسلم بهذا الصدد يقوم على استخدام هذه النزعات الفردية لتكون بناء جديد . فقد انهارت عادات المجتمعات القبلية وتقاليدها , فأخذ محمد صلى الله عليه وسلم منها ما يمكن إنقاذه وحوله إلى المجتمع الفردي الجديد . وهكذا استطاع توليد نظام عائلي ظهر مرضيا ومغريا في مجتمع ينتقل من مرحلة الجماعية إلى مرحلة الفردية))¹¹⁷ "

[4]

((كانت التشريعات القرآنية تهدف إلى أن لا يتعدى الوصي على حقوق أي قاصر أو امرأة في الميراث الطبيعي (...))¹¹⁸ "

Montgomery , Watt

114 - مونتجومري وات

عميد قسم الدراسات العربية في جامعة ادنبرا سابقا .

من آثاره : (عوامل انتشار الإسلام) , (محمد في مكة) , (محمد في المدينة) , (الإسلام والجماعة الموحدة) , وهو دراسة فلسفية اجتماعية لرد اصل الوحدة العربية إلى الإسلام (1961) .

115 - محمد في المدينة , ص 422

116 - نفسه . ص 423-424

117 - نفسه , ص 441

118 - نفسه و ص 443

[5]

((..بالرغم من أن الإنسان المسلم يملك ممتلكاته في حياته , ويستطيع التصرف بها كما يشاء فهو مسؤول عنها أمام عائلته ...)) "119"

واندر (120)

[1]

((من خلال معاشتي للمسلمين اكتشفت العلاقة الرائعة بين أفراد الأسرة المسلمة , وتعرفت كيف يعامل الآباء المسلمون أبناءهم , وعرفت العلاقة الوثيقة التي تربط أفراد الأسرة المسلمة , كما أعجبت بالمكانة التي يتمتع بها كبار السن بين المسلمين . وفي الوقت الذي أجد فيه كبار السن في الغرب وفي بلادي أمريكا , قمة الحضارة الغربية المادية المعاصرة , يلقي بهم في مؤسسات العجزة , وينبذون فلا يلتفت إليهم احد , أجد الجد والجدة المسلمين في مركز الأسرة و بؤرتها من حيث الحفاوة والتكريم . لقد أحببت ذلك كثيرا ...)) "121"

من كتاب قالوا عن الإسلام
إعداد الدكتور عماد الدين خليل

119 - نفسه , ص 447

Gary . Wander

120 - جاري واندر

صحفي أمريكي يعمل في صحفية (كويت تايمز) . من مواليد نيويورك . نشأ في ظل أسرة بروتستانتية . تخرج من قسم العلوم السياسية

بجامعة نيويورك . زار عددا من البلاد العربية حيث وجد نفسه يندفع لاعتناق الإسلام . وهو الآن في العقد الرابع من عمره .

121 - رجال ونساء اسلموا , 106/7